

الدرس 1 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه واسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحج باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى ولله - [00:00:00](#) على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. ومن كفر فان الله غني عن العالمين حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنه - [00:00:30](#) ثم قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجهه وجه الفضل الى الشق الاخر. فقالت يا رسول - [00:00:50](#) الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت بي شيئا كبيرا. لا يثبت على الراحلة. افاحج قال نعم وذلك في حجة وداء. باب قول الله تعالى يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق. ليشهدوا منافع لهم فجاجا الطرق - [00:01:10](#) الطرق الواسعة حدثنا احمد بن عيسى حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب التسانم ابن عبد الله ابن عمر اخبره ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذئ الحليفة ثم - [00:01:40](#) حين تستوي به قائمة. حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا الوليد. حدثنا الاوزاعي. سمع عطاء عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما ان اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي حنيفة حين - [00:02:00](#) به راحلته وهو انس وابن عباس رضي الله تعالى عنه باب الحج على وقال حدثنا مالك بن دينار عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه - [00:02:20](#) بعث مع اخاه عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم وحملها علاقة وقال عمر رضي الله تعالى عنه تشد الرحال تشد الرحال في الحج فانه احد فانه احد الجهادين. حدثنا محمد حدثنا محمد بن ابي - [00:02:40](#) والمقدم حدثنا يزيد ابن حدثنا عذرة ابن ثابت عن ثمامة ابن عبد الله ابن انس قال حج انس على رحم ولم يكن شحيها. وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على وكانت زامنته - [00:03:00](#) حدثنا عمو حدثنا ابو عاصم حدثنا ايمن بن نابل حدثنا القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله تعالى عنها الناقات يا رسول الله انتمرتم ولما اعتمر فقال يا عبد الرحمن اذهب باختك فاعمرها فاعمرها - [00:03:20](#) باب التنعيم فاحطبها على ناقة فاعتمرت باب فضل الحج المبرور. حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله. حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل - [00:03:40](#) قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا؟ قال جهاد في سبيل الله. قيل ثم ماذا؟ قال حج مبرور حدثنا عبد الرحمن ابن المبارك حدثنا اخبرنا حبيب ابن ابي عمرة ان عائشة طلحة - [00:04:02](#) اناشد ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد قال لا لكن افضل الجهاد حج مبرور. حدثنا ادم قال حدثنا شعبة حدثنا سيار وابن - [00:04:21](#) قال سمعت ابا حازم قال سمعت ابا هريرة رضي الله تعالى عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حج لله فلم يرفث

ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه - [00:04:41](#)

باب فرض مواقيت الحج والعمرة. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحج اسبق ذلك في بعض نسخه بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الحج كتاب الحج باب وجوب الحج وفضله - [00:04:59](#) هذا الكتاب جمع فيه البخاري رحمه الله تعالى احاديثا على شرطه في احكام ومسائل الحج احاديث في احكام وسائل الحج. والحج هو الركن الخامس من اركان الاسلام وهو فريضة افترضها الله عز وجل على المسلمين - [00:05:24](#)

وهو احد اركانه العظام. وهذا محل اجماع بين اهل العلم. ولا خلاف بين المسلمين في وجوب الحج لا خلاف بينهم في وجوب الحج. واجمعوا على ان من انكر وجوب الحج انه كافر بالله عز وجل. وانما وقع - [00:05:54](#)

الخلاف بينهم في من ترك الحج. مع قدرته ومع وجود شروطه ولم يحج هل يكفر او لا يكفره؟ فجماهير اهل العلم على ان تارك الحج مع استطاعته ووجوبه عليه انه لا يكفر لكنه واقع في ذنب اذا ضاق به وقت الحج - [00:06:14](#)

اذا ضاق به وقت الحج. الخلاف هل الحج على الفور على التراخي؟ بالاجماع انه اذا ضاق وقت الحج اخره حتى ضاق وقته عليه لكبر سنه انه ات ولا يجوز. وانما الخلاف في وقت سعته هل يأتى لا يأتى؟ والصحيح في هذه المسألة - [00:06:43](#)

ان الحج على الفور الصحيح ان الحج على الفور متى ما توفرت شروطه على الحاج وان من اراه فانه اثم. وذهب بعض اهل العلم الى ان تارك الحج انه كافر بالله عز وجل. واحتج - [00:07:03](#)

اثار جاءت عن علي رضي الله تعالى عنه وعن عمر وجاء شيء منها مرفوع لكن المرفوع لا يصح منه شيء. واحسن ما في الباب ما جاء عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عن عبد الله بن غنم عن عمر بن الخطاب انه قال لقد هممت ان ارسل رجال الافاق فلا يجد احد له

جد ولا - [00:07:23](#)

لم يحج الا ظربوا عليه الجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين. وقول علي من كان لسانه ضعيف فان في من مات ولم يحج. من وجهه ولم يحج - [00:07:43](#)

فليمت انشاء يهوديا او نصرانيا. ذهب الى ذلك سعيد الجبير. وهو قوله اسحاق الدراهوية وروي احمد ايضا ان تارك احد المباني

العظام انه كافر اذا تعمد تركه وقال لن احج - [00:07:53](#)

وهذا هو وجه الخلاف اما من قال ساجح السنة القادمة ويؤخره السنة القادمة والسنة التي بعده وانما يؤخر فهذا لا يكثر اتفاقا وانما يكفر من قال انا لا احج هذا الذي فيه الخلاف في من؟ قال اني لا احج ولا ارى الحج ولن احج. اما الذي يؤمل بالحج - [00:08:13](#)

ويؤخر الحج ويقول ساجح السنة التي بعدها والتي بعدها فهذا يبقى بداية الاسلام ولا ولا يعقل وليس في مثل هذا خلافة انه مسلم لكنه واقع في ذنب اذا كان مفترطا بتأخيره. وهذا الذي ذكره البخاري قال باب وجوب الحج وفضل - [00:08:33](#)

في هذا الباب وذكر الوجوب والفضل. وهذا دليل على انه لا تعارض بين نور الفضل. بل نقول هو واجب وله فضل عظيم. واما من واما من يرى ان الفضل دليل على عدم الوجوب فهذا قول باطل ليس بصحيح بل الواجب يكون فاضلا - [00:08:53](#)

ويكون واجبا لا يلزم من كونه مستحبا كمثلا تفضل صلاة الجماعة صلاة الفجر بخمس سبع وعشرين درجة قال يدل هذا على ان ليس بواجبة لانه قال تفضل وانها فاضلة بل نقول هي فاضلة وهي ايضا واجبة. فالحج فاضل وواجب وهذا محل - [00:09:13](#)

محل اجماع بين المسلمين ان الحج واجب. وتدل على ذلك بقوله تعالى لله على الناس حج بيت من استطاع اليه سبيلا. وجه الدلالة ان الله قال ولله على الناس اي حق لله على الناس ان يحجوا بمن استطاع اليه سبيلا. ثم وان كفر - [00:09:33](#)

اي سواء كفر بجحد وجوبه كان كفره كفرا اعظم وكفرا اكبر اذا جحد هذا الوجوب او من كفر اي اي ان يحج امتناعا هذا ايضا كفره بعض العلم امتناعه وعناده واستكباره او كفر اي انه - [00:09:53](#)

امتنع عن طاعة الله عز وجل فيكون هنا من كفر اي من امتنع او لم يرى وجوب الحج فانه يكون كافرا حقيقة. ومن كفر فان الله غني عن العالمين يهود مثلا النصراني وممن ينتسب الاسلام ولم يروا وجوب الحج فانه يكون كافرا. ثم دل على ذلك من حديث النبي صلى

الله عليه وسلم فيما رواه البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف - [00:10:13](#)

اخبرنا مالك هو ابن انس عن ابن شهاب عن سليمان ابن يسار ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها - [00:10:33](#)

اليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر. فقالت يا رسول الله ان الله على عباده ادركت ان فرض العباد في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا. لا يثبت على - [00:10:53](#)

افاحج؟ افاحج عنه؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم. قال نعم. وذلك في حجة الوداع هذا الحديث مسائل كثيرة وفيه آ فروع كثيرة وسبب ايراد البخاري لهذا الحديث في باب وجوب - [00:11:13](#)

قولها ان فريضة الله على عباده. ان فريضة الله على عباده. فاخذ البخاري من قول هذه المرأة ان فريضة الله على ان الحج فرض وقرار النبي صلى الله عليه وسلم بقول نعم تصديقا لقوله وقرارا لها ان - [00:11:33](#)

الحج فريضة فرضها الله عز وجل على المسلمين. فهذا دلالة الوجوب. من ذلك ايضا بني الاسلام على خمس حديث ابن عمر وحدي ابي هريرة انه قال لك من الحج من استطاع اليه سبيلا - [00:11:53](#)

ومن ناحية ابن عباس في صحيح مسلم وهو ليس على شرط البخاري ان الله كتب عليكم الحج فحجوا. قال فكل قال قلت نعم لوجبت. ومنها ايضا ما في السنن احبيك كلها تدل على وجوب الحج. وادلة الحج كثيرة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم كحديث ابن عباس الصحيحين. وكان - [00:12:13](#)

جاءت احاديث كثيرة حديث هريرة وفي حديث الاعرابي ايضا وجد في بعض الاحاديث انه لم يذكر الحج فيحمل على عدم ذكرها انها لم تفرض وقت وقت ذلك البيان او وقت ذلك الاخبار. آ هذا يحتج به من قال بجواز كشف وجه المرأة - [00:12:33](#)

لا حجة فيه ابدأ. فان الحديث حملة اهل العلم على محامل. من تلك المحامل قالوا ان المرأة لم تكن وانما عرف جمالها ووضاءتها اقامتها اقامتها وطولها فهذا يعرف الامر الثاني قالوا انه جاء في بعض في بعض المسانيد ان المرأة عرضت نفسها وسلم وكانت - [00:12:53](#)

حاسرة اي عن وجهها ليتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم. فهو نظر نظر فهو كشف لنظرة شرعية وليس كشف لفتنة او لجواز الكشف. وعلى كل حال نقول ليس بهذا الحديث حجة لمن تعلق به في جواز كشف - [00:13:23](#)

في وجه المرأة لان ليس فيها انها كانت كاشفة او كانت حاسرة وانما الذي فيه ان امرأة وضيئة. وضاءت المرأة تعرف اقامتها وبطولها وبقدما وباشياء كثيرة تعرف ان هذه المرأة لها جمال لان الجمال جمالان جمال في الباطن وجمال الظاهر يعرف بطول - [00:13:43](#)

والعرض والقدر والكعب وما شابه ذلك يعرف شيء من هذا يعرف بهذه الاشياء. فقد تكون المرأة قد اظهرت او يحمل على انها عرى النبي وسلم وكشفت شيء من وجهها ليتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم. فاصبحت قضية ايضا هذه امرة انها قضية عين لا تعمم - [00:14:03](#)

قد يكون هناك كشف او رؤية لامر ارى تلك المرأة ولا يمكن ان نعممه ونجعله حكما شرعيا لجميع نساء المسلمين. والنبي صلى الله عليه وسلم صرف نظر العباس عن النظر اليها مع ان هي تكلم وتخاطبه. فالنبي صلى الله عليه وسلم يأمن على العانة على الفضل - [00:14:23](#)

فابن عباس ان يفتن بها. فاحسن ما يقال انها كانت عارضة لنفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوجها ايضا في هذا الحديث دليل على جواز على جواز الإنابة في الحج. وان من مات ولم - [00:14:43](#)

حج عنه وليه وان من لم يستطع ان يحج حج عنه من ماله او تبرع عنه وليه بالحج وايضا في هذا دليل على ان الرجل يجوز ان المرأة يجوز ان تحج على الرجل. يجوز للمرأة ان تحج على الرجل. وايضا يجوز للرجل ان يحج على المرأة من باب - [00:15:03](#)

اولى وايضا فيه فيه ان انه لا يجب ان يحج المرء عن قبل ان يحج عن غيره الا في حالة واحدة. وهي حالة ان تتوفر شروط الحج في الشخص الذي - [00:15:23](#)

ينام ولم يحج اذا توفر في شروط الوجوب لم يجز ان يحج عن غيره الا بعد ان يحج عن نفسه. اما اذا كان شروط وجوب الحج لم تتوفر فيه لفقره او لعدم وجود الزاد والراحلة ووجد من يأمرها ليحج عنه - [00:15:43](#)

يجوز لك ان تحج عن غيرك قبل ان تحج عن نفسك. فان الاستطاعة وال زاد هنا ليست متعلقة بك وانما متعلقة بغيرك قال ايضا باب قول الله تعالى يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق. ليشهدوا - [00:16:03](#)

نافع لهم هذه الاية ساقها البخاري يبين ان الحج فيه منافع عظيمة منافع في الدين ومنافع في هي منافع في الاخرة ومنافع الدنيا منافع الدنيا ما يحصل فيه من من بيع وشراء وتكسب - [00:16:23](#)

ورزق وهذه شاهده الجميع فكل يبيع ويشترى وهذا يترزق وهذا يتكسب ففيه منفعة عظيمة لاهل الدنيا وفيه منفعة الاعظم لاهل الاخرة. ومنفعة الاخرة ما يحصل الحاج من الاجر العظيم. ان الحج ليس له جزاء - [00:16:43](#)

الا الجنة. ان الحج من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كبرته امه ان الحج كفارة لما قبل من الذنوب. الاسلام يجب ما قبله والحج ايضا يجب ما قبله. وهذا فضل - [00:17:03](#)

قال رحمه الله تعالى فجاجا الطرق الواسعة وهذا من من رحمة الله عز وجل ان جعل افئدة من الناس تهوي اليه. وقد اذن ابراهيم في الناس وقد بلغ صوم اذانه كل من - [00:17:23](#)

بلغ اذان كل من كتب الله له ان يحج وجعل طرق الحج ووسائله واسبابه الميسرة الله سبحانه وتعالى اجاب دعوة ابراهيم فيقول واجعل افئدة من الناس تهوي اليهم فما زال اهل البيت يهوى الي - [00:17:43](#)

اليه الافئدة وتريد القلوب ويحجه الناس ويقصده الناس تعظيما وتقربا لله عز وجل الى قيام الساعة اي الى قربها عندما يهدم ذو السويقتين البيت فعندما يهدم فان يرفع القرآن ويهدم - [00:18:03](#)

البيت ولا يبقى في الارض من يقول الله الله. قال حدثنا احمد بن عيسى وهو ابن اخي حدثنا ابن وهب عن يونس عن شهاب عن ابن عبد الله ابن عمر اخبره ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال رأيت يركب راحلته بذى الحليفة ثم - [00:18:23](#)

حتى تستوي به ثم يهل حتى تستوي به قائمة. ثم ساق من طريق ابراهيم موسى حدث الاوزاع الوريث على الاوزاعي ان سمع ان من ذى الحليفة حين استوت به راحلته رواه انس وابن عباس. هذا - [00:18:43](#)

تتعلق في وقت اهلال النبي صلى الله عليه وسلم وتلبيته هذي بس وقعت فيها خلاف بين اهل العلم لاختلاف الاحاديث في ذلك. منهم من قال انه اهل اهل من المسجد بعد صلاته. جاء لك ابن عباس باسناد قصي بن عتفان الجزري وهو ضعيف. ومنهم من - [00:19:03](#)

قال اهلا عندما ركب دابته ومنهم من قال اهلا على البيداء. واضح ما جاء في هذا باب ان اهلاله كان عندما ركب ناقته صلى الله عليه وسلم ركب راحلته واستقبل القبلة وسبح وحمد وكبر - [00:19:23](#)

لبى وهل بحجه وعمرته قال لبيك حجا وعمرة لبيك عمرة وحجا وصرخ به جميعا. هذا بدء اهلاله. ثم لما تقدم حتى بدأ في البيداء اهل مرة اخرى هلا مرة اخرى فنقل من رأى يهل عند الناقة عند ركوب دابته ما رأى والذي رأى هل - [00:19:43](#)

البيداء نقل ايضا ما رأى والصحيح ان ان بدء هلال كان بعد ركوب ناقته عندما ركب الداب واستقبل القبلة اهل والاهلال هو رفع الصوت. اي بعد بني ادم عندما صلى وركب دابته اهل - [00:20:13](#)

يعني الاهلال ليس مع الصوت مباشرة وانما احلاله بعدما صلى الفريضة. واخذ دابته ركب واستقبل القبلة صرخ بقول لبيك حج عمرة وحجا. واهل والاهلال هو الرفع ورفع الصوت. وهو اشعار واعلام بنسكه صلى الله عليه وسلم - [00:20:33](#)

وليس اعلام بنيته. انما هو اعلام النية يتعلق بمن اردت هذا العمل لله عز وجل وانما اراد ان يهل عبادة لنوع الدسك. لبيك اللهم عمرة وحجا. وفرق بين البيت بين ويت. النطق ونويت حج عمرة هذا هو هذا هو النطق بالنية - [00:20:53](#)

وهذا لا يجوز لا في حج ولا في عمرة في غيرها. قال هنا يقول قال حين استوت به راحلته قال باب الحج على الرحم وقال ابا ابن يزيد حدثنا مالك ابن حدثنا مالك ابن دينار وهو ليس عن شرط البخاري مالك ابن دينار وانما ذكر في حديث معلق عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله - [00:21:13](#)

تعالى عنها قالت ان من بعث معها اخاها عبد الرحمن فاعبرها من التنعيم وحملها على قتب اي على بعير مراحل وقال عمر رضي الله تعالى عنه شدوا الرحال في الحج فانه احد الجهادين فانه احد الجهادين انه من الجهاد في سبيل الله - [00:21:43](#)

وقد مر بحديث ابن عباس ان الحج من سبيل الله. وان الحج يجوز فيه صرف الزكاة واعطاؤها واعطاء الزكاة لمن اراد فحج حج الفرض ثم ذكر حديث محمد بن بكر وعدده يزيد ابن زريع حدثنا عذرة بن ثابت عن عروة عن امامة ابن عبد الله ابن انس عن ابيه - [00:22:03](#)

العبدالله بن سعد انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال عن تمام عبد الله بن انس قال حج انس على رحل ايا رحل اي انه رحل ليس بذلك لم يأخذ هودجا ولم يأخذ زينة وانما حج على رحم على ناقه - [00:22:23](#)

ولا يدل على اي شيء على زهده وعدم تكلفه. قال ولم يكن شحيحا ليس بخلا. وانما حج رحل تشبها بالنبي صلى الله عليه وسلم وحدث حج على رحم. وكانت زاملته. اي رحله ايضا زاملته. بمعنى الزاملة الزاملة - [00:22:43](#)

اللي هي الناقة اللي تحمل المتاع. فالنبي جعل راحلته هي زاملته اي هو الذي يركب عليها وهي ايضا زاملته. وهذا دعاء ايش؟ على عدم التوسع في انه لم يكن له قدرة صلى الله عليه وسلم ان يجعل له راحلتين ان يجعل له آآ ان يجعل له راحلة لمتاعه وراحلة لنفسه وانما جعل راحلة - [00:23:03](#)

الواحدة حبل عليها متاعه وكان يركبها اذا احتاج الى ذلك. وهذا دليل على ان عدم تكلف في نفقة الحج. قال انس رضي الله تعالى عنه وكانت زاملته. قال حدثنا عمرو بن علي الفلاس حدثنا ابو عاصم وضحاك حدث ايمن ابن نامل حدث ايمن ابن نابل - [00:23:23](#)

حدث القاسم محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله اعتمرتم ولم اعتمر. فقال يا عبد الرحمن اذهب لاختك اعبرها من من التنعيم فاحقبتها على ناقه فاعتبرته. هناك علاقات وهنا قال فاحقبتها اي اردفها. اردفها - [00:23:53](#)

خلفه على ذاقه فاعتبرت وفي هذا ان عمرة عائشة هذه من باب تطيب خاطرها مع انها كانت قارئة هي القارئ وقد اعتبرت لكنها كأنها ارادت من باب آآ مشاهدة آآ صواحبها من النساء انهن اعتبرن عمرة - [00:24:13](#)

وتحلل ثم حججنا حجة فرأت انها انهن جمعن بين سكين وهي في عمل واحد. فقال يا عبد الرحمن اذهب بها الى التنعيم فاعمرها فذهبت الى التنعيم فاعتمرت فهو من باب تطيب خاطرها ولا نقول ان العمرة تشرع لمن كان حاله كحال - [00:24:33](#)

عائشة والا وصفني طيب اخر والا كانت مقارنة وقد جمع الله عز وجل لها بين النسكين بين الحج والعمرة قال باب فضل الحج المبرور هنا ليس كل حج ينال هذا الفضل. وانما - [00:24:53](#)

الذي ينال فضل الحج من حج حجا مبرورا. والحج له من تعلق به فضلا. من ذلك تكفير جميع الذنوب من ذلك ان له الجنة. يعني من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم - [00:25:13](#)

ولدته امه والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. وقد اختلف في الحج المرور ما هو؟ فقيل الحج المبرور هو والعج والثج اي كثرة التكبير والذكر واراقة الدماء لله عز وجل. وهذا جاء في الحديث لكن لا يصح - [00:25:33](#)

قيل ان الحج المبرور هو ما سلم من الرفث والجدال والفسوق. مع تأدية اركان الحج وواجبها من اتى باركان الحج وواجباته ولم يرفث ولم يفسق ولم يجادل فان حجه ويكون رجع من حجه كيوم ولدته امه. قال حد عبدالعزیز بن عبدالله الاويسي. قال ابراهيم بن سعد عن - [00:25:53](#)

الزهري عن سعيد المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سئل اي الاعمال افضل قال ايمان بالله ورسوله. قيل ثم ماذا؟ قال جهاد في سبيل الله. قيل ثم ماذا؟ قال حج مبرور - [00:26:23](#)

حج مبرور. هذا دليل على ان الحج من افضل الاعمال. ولذلك يقال الراكب كثير والحاج قليل وانما الحاج من حج حجا ولم يرفث ولم يفسق ولم يجادل. وقال عبد الرحمن بن المبارك - [00:26:43](#)

العيشي قال حدثنا خالد اخبره خالد ابن عبد الواس اخبرنا حبيب ابن ابي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة بن المؤمن ان قالت يا رسول الله نرى الجهاد قالت يا اختي نرى الجهاد افضل نرى الجهاد - [00:27:03](#)

افضل الاعمال او نرى الجهاد افضل العمل. افلا افلا نجاهد؟ قال لا. لكننا افضل الجهاد حج مبرور. فافضل الجهاد للنساء والحج. وهذا دليل على ان جهاد الرجال ليس كجهاد النساء. جهاد - [00:27:23](#)

الرجال والقتال في سبيل الله وجهاد النساء الحج المبرور. جاء عند ابن ماجة بنبي هذا الحديث من حيث الحبيب عن عمرو عن عائشة وفيه عليكن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة. قال والدليل على ان الحج ان العمرة - [00:27:43](#) واجبة وزيادة العمرة في الحياة شاذة. ولفظت عليكن ايضا شاذة وانما الحديث صحيح لكن جهاد لا اقتل فيه الحج وليس فيه العمرة. لكن افضل الجهاد ثم افضل الجهاد اذا ذكر عمرة شاذة وذكر لفظ عليه كن ايضا شاذة ثم ذكر ابو هريرة وفيه حديث ادم قال شعبة عن سيارة بالحكم - [00:28:03](#)

هذي سيارة بالحكم قال سمعت ابا حازم يقول سمعته يقول قال وسلم من حج لله اي حج ونيته لله يعني اول حجه لله عز وجل. فلم يرفث ولم يفسق. رجع بمعنى من ذنوبه كيوم ولدته - [00:28:33](#) ولا شك ان هذا الحديث يدل على ان من حج لله ولم يرفث وهو الرفث في الجماع ودواعيه وما شابه ذلك. ولم يفسق بفعل معصية. او اصرار على كبيرة. لان الفسق - [00:28:53](#)

يتعلق الفعل ويتعلق بالاصرار. فلا بد لمن حج واراد ان ينال هذا الاجر العظيم. ان كان واقع في كبيرة ان يتوب الى الله عز وجل منها فان عدم التوبة فسق يعني مثلا شخص يشرب الخمر واتى الحج ولم يشرب وهو يصرا انه سيشرب نقول لست ليس حجك - [00:29:13](#)

حج مبرورا لا بد ان يتوب الى الله عز وجل من هذا الذنب يأكل الربا. فالفسق هو ان يسلم من اسباب الفسق. لم لم يفسق راجع من ذنوبه كيوم ولدته امه اي غفر الله له جميع الذنوب. فهذا الحي يدل على ان الكبائر ايضا - [00:29:33](#) بشرطها وهو التوبة الى الله عز وجل منها. فاذا تاب الى العبد الى الله عز وجل من الكبائر التي وقع فيها قبل حجه ثم حج ولم يرفث لم يفسق فانه يرجع كيوم يأتي امه اي لا ذنب عليه وغفر الله جميع الذنوب والله اعلم - [00:29:53](#)